

11- شرح نخبة الفكر لابن حجر رحمه الله | الشيخ خالد

المشيخ #نخبة_الفكر

خالد المشيقح

بسم الله الرحمن الرحيم والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى الله وصحبه أجمعين. قال أمام الحافظ رحمه الله تعالى وغفر له ولشيخنا والسامعين. ثم الطعن اما ان يكون لكتب الراوي او - 00:00:00

امته بذلك او فحش غلطه او غفلته او فسقه او وهمه او مخالفته او جهالته. او او سوء حفظه. فالاول الموضوع والثاني المتروك. والثالث المنكر على رأي وكذا الرابع والخامس - 00:00:20

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى الله وصحبه أجمعين. قال المؤلف رحمه الله تعالى ثم الطعن اما ان يكون لكتب راوي الى اخره. تقدم لنا ما يتعلق بحكم رواية المدلس. وذكرنا كلام اهل العلم رحمه الله - 00:00:40

او خلافهم في قبول حديث مدلس وان المدلسين على درجات وانهم ينقسمون الى اقسام القسم الاول من يدلس عن الضعفاء وضربين لذلك امثلة فهو لاء لا يقبل حديثهم الا اذا صرخ بالسماع. والقسم الثاني آآ من كان مقلنا من - 00:01:10

اه التدليس لا يعرف عنه الا في حديث او حديثين الى اخره فهذا يحكم لعننته في السماء والقسم الثالث مدلسون مكثرون. الا انهم حفاظ اعنتى الانئمة باحاديثهم ذكرنا منها الثوري والاعمش وباسحاق السبباعي وهشيم وغيرهم ومتنى تقبل عننتهم الى اخره - 00:01:40

ومتنى لا تقبل اه ذكرنا انها تقبل بضوابط وتكلمنا ايضا عن حكم اه ما جاء في الصحيحين حكم ما جاء في الصحيحين من رواية المدلسين وانها محمولة على ماذا؟ محمولة على الاتصال ولذلك غالب ما في الصحيحين - 00:02:10

مصرح به خارج الصحيحين. ايضا ننبه الى ان الانئمة اذا حکموا على حديث صحة فانه لا يلتفت الى التدريس. يعني اذا حكم الامام على حديث الصحة وانه صحيح نعم فانه لا يلتفت - 00:02:40

الى التدريس. ثم قال الحافظ رحمه الله تعالى ثم الطعن اما ان يكون لكتب الراوي او تهمته بذلك او فحش قلطه او غفلته او فسقه او وهمه او مخالفته او جهله او بدعيه - 00:03:00

او سوء حفظه. لما بين الحافظ رحمه الله تعالى الرد بسبب السقط بين ان الرد بسبب الطعن. وهي عشرة. نعم وهي عشرة رتبها حسب الاشدية. الخامسة الاول تتعلق بالعدالة. الخامسة الباقيه تتعلق بالطعن. لما تكلم - 00:03:20

عن الرد بسبب السقط بين الرد بسبب الطعن. وهي عشرة كما تقدم رتبها على حسب الاشدية خمسة يتعلق بالعدالة وخمسة تتعلق الطعن. وهو هذا الترتيب من المؤلف رحمه الله تعالى موضع اجتهاد. ولهذا اخذ عليه ولوحظ عليه ما يتعلق بهذا - 00:03:50

ترتيب وهذا يعني موضع في هذا قال المؤلف فالاول الموضوع الاول الموضوع الوضع في اللغة الحق. واما في الاصطلاح فهو الكذب. المنسوب للنبي صلى الله عليه وسلم دام الكذب المنسوب للنبي صلى الله عليه وسلم - 00:04:20 اه الوضع حكمه حرام نعم محرم. ولا يجوز بل هو من كبار الذنوب في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من كذب علي متعمدا فليتبأ مقعده من النار بل ان - 00:04:50

الجويني رحمة الله تعالى حكم على الوظاع بالكفر ام حكم عليه بالكفر لكن جمهور العلماء رحمهم الله تعالى لا يحكمون عليه بالكفر وانما يقولون بأنه اتى كبيرة من كبائر الذنوب هذا خلاف ايضاً ما عليه الكرامية الكرامية يجوزون الوضع على النبي صلى الله عليه وسلم - 00:05:10

فيما يتعلق بالترغيب والترهيب. نعم. ويستدلون بما جاء في آآ في الحديث من كذب علي متعمداً تبوأ مقعده من النار ليضل الناس. لكن هذا ليس ثابتاً. نعم هذا كذب ايضاً. هذا ليس ثابتاً. نعم - 00:05:40

على كل حال الوضع هذا محرم ولا يجوز وقد الف العلماء رحمهم الله مصنفات في حديث الموضوع منها الموضوعات لابن الجوزي وكذلك ايضاً تنزيه الشريعة ابن عراق وكذلك ايضاً المصنوعة - 00:06:00

وكشف الحديث اه بصدق عجمي واه الى اخره نعم نعم وآآ الحكم على الراوي بأنه وظاع هذا راجع للائمة الائمة صبروا احاديث الرواية وحكموا على بعضهم الوضع الى اخره هناك اسباب - 00:06:20

تحمل الوضاع على الوضع. منها الرغبة في الطعن في الدين وتشويه الاسلام ومنها الجهل ومنها العصبية ومنها حامل السياسة ومنها يعني العصبية سواء كان عصبية جنس كان يتعرض لجنس العرب او العصبية لامام او العصبية فرد او العصبية لقبيلة ونحو ذلك - 00:07:00

ومنها ايضاً قص التكسب. واخذ المال ومنها ايضاً قصد الاغراب. نعم قصد الاغراب ومن الرواية من حكم عليه بالوضع وهو لم يتم الدليل على النبي صلى الله عليه وسلم. لكنه - 00:07:40

احترق كتبه او اختلط احترق كتبه او اخترق فوجع عنده الوهم. نعم وقع عنده الوهم وهو لم يقصد الكذب على النبي صلى الله عليه وسلم. نعم. الوضع او الحكم على الراوي له صبغ عند العلماء. منها ان يقال فيه اليه المنتهي في الكذب. او ركن الكذب - 00:08:00

هذا هو اشدتها. ومنها دجال وظاع ومنها يكذب. اه يطبع الى اخره. قال والثاني المتروك هذا الثاني المتروك اسم مفعول من الترك. والمتروك قال لك المؤلف ثم الطعن اما ان يكون للكذب الراوي الموضوع هو الذي هو الكذب - 00:08:30
المنسوب ان يسلم المتروك قال لك او تهمته. او تهمته بذلك. يعني المتروك هو الذي في اسناد متهم بالكذب المتروك هو الذي في اسناد متهم في الكذب. واتهم في الكذب - 00:09:00

لأنه روى حديثاً او احاديث موضوعة اتهمه العلماء بالكذب لانه روى حديثاً او احاديث موضوعة ومن ذلك حديث عمرو بن شمر الجعفي عن جابر بن أبي الطفيلي عن علي وعمار عمرو حديث عمرو بن شمر الجعفي - 00:09:20
عن جابر عن أبي الطفيلي عن علي وعمار قال كان النبي يقنت في الفجر ويكبر ويوم عرفة من صلاة الغداة ويقطع صلاة العصر اخر ايام التشريق. عمر هذا متروك الحديث - 00:09:50

هذا متروك الحديث. هذا مثال للمتروك. قال والثالث المنكر. فعلى رأي وكذا الرابع والخامس. الثالث. من المردود اه بسبب اختلال العدالة المنكر وقال لك هذا الرابع والخامس المنكر مأخوذ من الانكار. وهو ضد الاقرار - 00:10:10

مأخوذ من الانكار وهو ضد الاقرار. وعرفه المؤلف رحمة الله على تعريف المؤلف من هو المنكر المنكر ما هو؟ الذي نعم فيه راو فحش غلطه او غفلته او فسقه فحش غلطه او او غفلته او يعني - 00:10:50

شغالته او كثرت غفلته او ظهر فسقه. هذا هو المنكر هذا هو المنكر هذا على تعريف المؤلف رحمة الله تعالى. على تعريف المؤلف ان المنكر اذا كان في اسناد راو فحش غلطه او كثرت غفلته او ظهر فسقه - 00:11:20

وتقدم لنا تعريف المنكر ذكرنا تعريفه ماذا؟ ها؟ نعم مخالفة الضعيف الضعيف اذا رأى اذا خالف الثقة. نعم. الضعيف اذا خالف الثقة. فالضعف اذا خالف خلاف الثقة هو المنكر. ما رواه الضعيف مخالف للثقة. وقيل بان - 00:11:50

المنكر هو تفرد الضعيف وان لم يكن هناك مخالفة لمجرد ان الضعيف تفرد نعم نعم تفرد الضعيف وان لم يكن هناك مخالفة اه فان هذا هو المنكر. عندنا ثلاثة تعريفات - 00:12:20

التعريف الاول ما ذهب اليه الحافظ ابن حجر رحمة الله تعالى انه من فحش غلطه او كثرت او ظهر فسقه. والقول

الثاني بان المنكر هو مخالفة الضعيف او ما رواه الضعيف مخالف للثقة - [00:12:40](#)

والقول الثالث المنكر هو تفرد الضعيف. مجرد ان الضعيف تفرد ها فهذا نعم هذا منكر. نعم تفرد الضعيف هذا منكر وان لم تظهر منه

مخالفة. وان لم تظهر منه مخالفة - [00:13:10](#)

ومثال المنكر ما روى ابن ابي حاتم من طريق حبيب ابن حاتم ما رواه ابن ابي حاتم من طريق حبيب ابن حبيب الزيات عن

ابن عباس رضي الله تعالى عنهم - [00:13:30](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من اقام الصلاة واتى الزكاة وحج البيت وحج الباب وقام الضيف نعم من اقام الصلاة واتى الزكاة وحج

البيت وآآصام وقر الضيف الى اخره قال ابو حاتم رحمة الله يقول هذا حديث منكر حبيب - [00:13:50](#)

ابن حبيب الزيات خالف الثقات. نعم حبيب بن حبيبة زياد خالف اكفي قات المسألة الاخيرة المتعلقة في المنكر نفهم ان يعني مع ان ما

ذكرناه من التعريف هذه تعاريف اصطلاحية عند المتأخرین. اما بالنسبة للائمة فانهم يطلقون المنكر على ما هو اوسع من ذلك -

[00:14:20](#)

فيطلقون المنكر على ماذا؟ على الشاذ. نعم الشاذ. وسبقنا تعريف الشاذ. ها؟ نعم مخالفة الثقة بمن هو اوثق منه او ماذا؟ تفرد الثقة مع

ترجح الخطأ وان لم تكن هناك مخالفة. تفرد الثقة مع ترجح الخطأ. فالائمة يطلقون المنكر - [00:14:50](#)

على ما هو اوسع. يطلقون المنكر على الشاهد. وكذلك ايضا يطلقونه على الباطل ونحو ذلك. الى اخره - [00:15:20](#)